واختلف فيهما عن قالون فقطع له جمهور المغاربة وبعض
العراقيين بالحذف فيهما وهو الذي في التيسير والكافي والهدا
والهادي والتبصرة والشاطبية والتلخيص والارشاد
والكفاية الكبرى والغاية وغيرها وقطع بالاثبات فيهما له
من طريق ابي نشيط الحافظ ابو العلا في غايته وابو محمد في
مبهجه وهي رواية العثماني عن قالون وقطع له بعضهم
بالاثبات في الداع والحذف في دعان وهو الذي في الكفاية
في الست والجامع لابن فارس والمستنير والتجريد من
طريق ابي نشيط وفي المبهج من طريق بن بويان عن ابي
نشيط وعكس اخرون فقطع له بالحذف في الداع والاثبات
في دعان وهو الذي في التجريد من طريق الحلواني وهي طريق
ابي عون وبه قطع به ايضا صاحب العنوان قلت والوجهان
صحيحان عن قالون الا ان الحذف اكثر واشهر والله اعلم
وذكر في المبهج الاثبات في الداع من طريق الشذائي عن
بن شنبوذ عن قنبل وفيه نظر وذكر بن شنبوذ عن ورش
من طريق الازرق الحذف في دعان قال الداني وهو غلط
منه قلت قال في الكامل ولا يوخذ به واتفق نافع وابو
عمرو وابو جعفر ويعقوب على اثبات في المهتدي في الاسرا
والكهف على اصولهم وذكر في المستنير والجامع لابن شنبوذ
عن قنبل اثباتها فيهما وصلا وعدوهما واتفق ابو عمرو
وابو جعفر ويعقوب وورش على الاثبات في تسيلن
في هود وانفرد في المبهج باثباتها عن ابي نشيط فخالف سائر
الرواة عنه وهم الاثبات على اصولهم واتفق ابو عمرو
وابو جعفر ويعقوب على اثبات يا بني يا ابت وهي وانقون
يا اولي في البقرة وخافون اذ في ال عمران واخشون ولا
في المايدة وقد هدان في الانعام وتم كيدون في الاعراف

ولا



ولا تمنون في هود وبما اشركتمون في ابراهيم واتبعون هذا في
الزخرف وهم فيها على اصولهم ووافقهم هشام في كيدون
على اختلاف عنه وقطع له الجمهور بالياء في الحالين وهو الذي
في الكافي والتبصرة والهداية والعنوان والهادي والتلخيص
والمفيد والكامل والمبهج والغايتين والتذكرة وغيرها وكذا
في التجريد من قراته على الفارسي من طريق الحلواني والداجوني
جميعا عنه وبذلك قرا الداني على شيخه ابي الفتح وابي الحسن
من طريق الحلواني عنه كما نص عليه في جامعه وهو الذي في
طرق التيسير وقد ينبغي ان يقرا من التيسير بسواه وان
كان قد جلى فيه خلافا فان ذكره ذلك على سبيل الحكاية
ومما يويد ذلك انه قال في المفردات ما نصه قرا يعني
هشام ثم كيدون فلا بياء ثابتة في الوصل والوقف وفيه
خلاف عنه وبالاول اخذ اهو واذا كان ياخذ بالاثبات فهل
يوخذ من طريقه بغير ما كان ياخذ وكذا نص عليه صاحب
المستنير والكفاية من طريق الحلواني وروى الاخرون عنه
الاثبات في الوصل دون الوقف وهو الذي لم يذكر عنه بن فارس
في الجامع سواه وهو الذي قطع به في المستنير والكفاية عن
الداجوني عنه وهو الظاهر من عبارة ابي عمرو الداني في المفرد
حيث قال بياء ثابتة في الوصل والوقف ثم قال وفيه خلاف
عنه ان جعلنا ضميره عايدا على الوقف كما هو الظاهر و
على هذا ينبغي ان يحمل الخلاف المذكور في التيسير ان
اخذ به ويقتضي هذا ان يكون الوجه الثاني من الخلاف المذكور
في الشاطبية هو هذا على اثبات الخلاف من طريق
الشاطبية في غاية البعد وكانه تبع فيه ظاهر التيسير
فقط والله اعلم وروى بعضهم عنه الحذف في الحالين

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)